

• في القرض المصرفي لا يستطيع البنك استهلاك أصل مبلغ القرض على دفعات (أقساط) بل لابد من تسديد كامل مبلغ القرض دفعة واحدة عند حلول أجله

• **العبارة خاطئة**

• في القرض المصرفي الضمانات التي يحصل عليها البنك مقابل منح العميل القرض المصرفي تكون

- رهن عقاري
- أسهم وسندات
- سندات ملكية بضاعة

• **جميع ما ذكر**

- في الاعتماد المستندي يلتزم البنك بالتأكد من مطابقة البضاعة ذاتها للمستندات التي تمثلها حيث لا يتوقف دوره عند الفحص الظاهري للمستندات وعد وجود أي تناقض بينها

• **العبارة خاطئة**

في الاعتماد المستندي يستطيع المستفيد خصم الكميالة المستندية من البنك المراسل في بلده ويحصل على ثمن البضاعة وأجرة النقل ومقابل التأمين

• **العبارة صحيحة**

• في البيع البحري سيف الذي يلتزم البائع فيه بشحن البضاعة والتأمين عليها مقابل التزام المشتري بدفع ثمن البضاعة وأجرة النقل ومبلغ التأمين، فإن المشتري يلجأ إلى البنك مطالباً

• فتح اعتماد بسيط

• **فتح اعتماد مستندي**

• طلب خطاب ضمان

في الاعتماد المستندي متى قام المستفيد بطلب إلى أحد البنوك في بلده لتأييد الاعتماد فإن الملتزم بدفع العمولة لهذا البنك المؤيد

• العميل فاتح الاعتماد المستندي

• البنك فاتح الاعتماد المستندي

• **المستفيد طالب تأييد الاعتماد**

الاعتماد الذي يتعهد فيه البنك بالالتزام شخصياً ومباشرة في مواجهة المستفيد، وبالتالي فهو التزام بات ونهائي لا يستطيع البنك الرجوع فيه بإلغائه متى تم فتحه إلا باتفاق الأطراف

• الاعتماد القابل للإلغاء

• **الاعتماد الغير قابل للإلغاء**

• الاعتماد المؤيد

تدريبات على القرض المصرفي

• البنوك لا تحصل على ضمانات من العميل إلا عند منح القروض طويلة الأجل

• **العبارة خاطئة**

• يستطيع العميل في القرض المصرفي أن يظهر للبنك ورقة تجارية (كميالة) تظهراً تأمينياً كضمان للوفاء بمبلغ القرض

• **العبارة صحيحة**

تدريبات على الاعتماد المستندي

• في الاعتماد المستندي إذا قام البنك بالتزامه بدفع مبلغ الاعتماد للمستفيد مقابل تسليم المستندات وأفسس العميل فاتح الاعتماد فإن البنك يدخل بمبلغ الاعتماد في التقلية ويخضع لقسمة الغرماء

• **العبارة خاطئة**

• في الاعتماد الغير قابل للإلغاء فإن البنك فاتح الاعتماد يلتزم التزام مباشر وشخصي وبات ونهائي في مواجهة المستفيد وبالتالي لا يستطيع البنك إلغاءه إلا بموافقة هذا المستفيد

• **العبارة صحيحة**

• في الاعتماد المستندي عند قيام البنك المراسل بإخطار المستفيد بوجود مبلغ الاعتماد في البنك فاتح الاعتماد وتحت تصرفه فإن البنك المراسل لا يكون ملتزم في مواجهة المستفيد بدفع مبلغ الاعتماد

• **العبارة صحيحة**

• في الاعتماد المستندي عند قيام البنك فاتح الاعتماد بإخطار المستفيد بوجود مبلغ الاعتماد وتحت تصرفه إذا توفى العميل أو أفسس فإن البنك حافظاً على مصالحه يستطيع إلغاء الاعتماد ودون موافقة المستفيد

• **العبارة خاطئة**

• في الاعتماد المستندي فإن العلاقة بين البنك فاتح الاعتماد والمستفيد تنشأ من

• عقد الاعتماد المستندي بين العميل طالب فتح الاعتماد والبنك فاتح الاعتماد

• **الخطاب الذي يوجهه البنك فاتح الاعتماد للمستفيد لإخطاره بوجود مبلغ الاعتماد تحت تصرفه**

• عقد البيع بين العميل طالب فتح الاعتماد والمستفيد

في الاعتماد المستندي الملتزم بدفع العمولة للبنك المراسل في بلد المستفيد

• العميل فاتح الاعتماد المستندي

• **البنك فاتح الاعتماد المستندي**

• المستفيد من الاعتماد المستندي

SOONAA

- في خطاب الضمان يتم رجوع البنك على العميل طالب إصدار خطاب الضمان بكل ما أنفقه البنك وذلك في حدود قيمة الضمان مع الفوائد والمصاريف

العبارة صحيحة

- في خطاب الضمان لا يجوز للمستفيد التنازل عن حقه الوارد بخطاب الضمان إلا بموافقة البنك وبشرط أن يكون البنك مأذوناً من قبل الأمر بإعطاء هذه الموافقة

العبارة صحيحة

- في خطاب الضمان يلتزم البنك بدفع المبلغ الوارد في الخطاب بغض النظر عن مركز العميل المضمون أو مصير العقد بينه وبين العميل أو مصير العلاقة بين العميل والمستفيد من الخطاب

العبارة صحيحة

- يجوز للبنك أن يتمسك في مواجهة المستفيد من خطاب الضمان بالدفع الناشئة عن العلاقة بين العميل والمستفيد من الخطاب

العبارة خاطئة

تدريبات على القواعد العامة للحسابات المصرفية

- الحساب الذي يتم فتحه للورثة بعد وفاة مورثهم هو حساب مشترك بينهم يستطيع كل واحد منهم تشغيله بمفرده دون حاجة إلى موافقة باقي الورثة وهم متضامنين فيما بينهم حيث يستطيع البنك الرجوع على أحدهم منفرداً بمبلغ الحساب المدين

العبارة خاطئة

- البنوك لا تسمح بفتح حساب مصرفي للشخص التاجر القاصر إلا إذا كان مأذوناً له من المحكمة بالتاجر

العبارة صحيحة

يجب أن تتوفر الأهلية الكاملة للعميل عند فتح الحساب المصرفي

العبارة صحيحة

- يجوز أن تعدد الحسابات لشخص واحد في ذات البنك

العبارة صحيحة

تدريبات على خطاب الضمان

- في خطاب الضمان يجوز للبنك أن يطلب تأميناً مقابل إصدار خطاب الضمان ويكون هذا التأمين نقداً أو صكوك أو بضائع أو تنازلاً من الأمر بإصدار الخطاب عن حقه قبل المستفيد

العبارة صحيحة

- في خطاب الضمان يحق للبنك أن يمد أجل خطاب الضمان بدون موافقة العميل طالب إصدار خطاب الضمان

العبارة خاطئة

- التزام البنك في خطاب الضمان مستقلاً عن العلاقات الناشئة عن عملية الضمان وأن يكون قطعياً ومباشراً أمام المستفيد

العبارة صحيحة

- مضمون الالتزام الثابت في خطاب الضمان أو مقداره أو استحقاقه من الممكن أن يتوقف على مدى تنفيذ المستفيد لالتزاماته قبل طالب إصدار خطاب الضمان

العبارة خاطئة

- تعهد مكتوب يصدر من البنك بناءً على طلب شخص يسمى الأمر بدفع مبلغ معين أو قابل للتعيين لشخص آخر يسمى المستفيد إذا طلب منه ذلك خلال المدة المعينة في الخطاب ودون اعتداد بأية معارضة

الحساب الجاري

التحويل المصرفي

الاعتماد البسيط

خطاب الضمان

- يرتبط التزام البنك في خطاب الضمان بالتزام العميل وجوداً وهدماً

العبارة خاطئة

- ذهب ماجد الذي يعمل تاجراً إلى أحد البنوك طالبا فتح حساب له لمعاملته الشخصية ، إلا أن موظف البنك رفض فتح حساب آخر له على أساس أن ماجد سبق وأن فتح حساب لمعاملته التجارية

العبارة خاطئة

- لا يلتزم البنك عند قفل الحساب لوفاة العميل من التحقق من شخصية الورثة وأهليتهم

العبارة خاطئة

SOONNA

- عند فتح الحساب المصرفي لأحد التجار ، يلتزم هذا الشخص أن يقدم للبنك مستخرج من صحيفة قيده في السجل التجاري
- لا يجوز فتح حساب مصرفي لشركة المحاصة إلا إذا كان الحساب يتم فتحه باسم مديرها الذي يتعاقد لحسابه

العبارة صحيحة

العبارة صحيحة

- يتم قفل الحساب المصرفي إذا تم وقفه مؤقتاً لإستخلاص الرصيد المؤقت
- لا يجوز فتح حساب مصرفي للأشخاص الاعتبارية.

العبارة خاطئة

العبارة خاطئة

- من أهم أسباب قفل الحساب وفاة العميل أو الحجر عليه أو إفلاسه أو الحجر على رصيده الدائن تحت يد البنك
- العملية التي يتم بها تصحيح الخطأ في القيود في الحساب المصرفي حيث أنه إذا ما حدث خطأ في قيد مبلغ معين في الجانب الدائن من الحساب فإنه يتم تصحيح هذا الخطأ بواسطة هذه العملية بقيد ذات المبلغ في الجانب المدين من الحساب بدلاً من إجراء محو أو شطب في الجانب الأول من الحساب.

العبارة صحيحة

العبارة صحيحة

- يتم قفل الحساب المصرفي بانقضاء الشخصية المعنوية للشخص الاعتباري

القيد العكسي

قطع الحساب

المقاصة

الحساب الشائع

العبارة صحيحة

- تصفية الحساب نهائياً واستخلاص الرصيد النهائي الذي يحدد دائنية ومديونية كل من البنك والعميل

يلزم لتشغيله موافقة جميع الأشخاص

تجميد الحساب

- لكل شخص فيه الحق في تشغيله بمفرده

قفل الحساب

- يستطيع البنك الرجوع على واحد منهم بكل الرصيد المدين

ب، ج

- حساب مفتوح لمجموعة أشخاص يجوز لأي منهم تشغيله بمفرده دون اشتراط موافقة بقية الأشخاص يسمى

وقف الحساب

- حساب مفتوح لمجموعة أشخاص لا يستطيع البنك الرجوع على احدهم منفرداً يسمى

حساب مشترك

حساب مشترك

حساب شائع

حساب شائع

حساب جاري

حساب جاري

لاشيء مما ذكر

لاشيء مما ذكر

تدريبات على الحساب الجاري

- الحسابات التي تتميز بصغر المبلغ المحدد لفتحها والمقابل الذي تمنحه لأصحابها وتسلم البنوك لأصحابها دفتر معين يستطيع العميل التعامل مع البنك من خلالها
- عقد الحساب الجاري لا يتوقف وجوده أو صحته على وجود أو صحة العمليات القانونية التي تنشأ عنها الحقوق التي يتم قيدها في الحساب.

العبارة صحيحة

الحساب المشترك

- الحساب الجاري من العقود الرضائية التي تتكون بتلاقي الإيجاب والقبول ومع ذلك لا يتصور أن يكون هناك حساب جاري دون وضع أية مدفوعات فيه عند إبرامه سواء من البنك أو من العميل

الحساب الشائع

العبارة خاطئة

حسابات التوفير

- يجوز قبول الشيكات المتنازع فيها كقيود في الحساب الجاري.
- يشترط في المدفوع الذي يقيد في الحساب الجاري أن يكون محقق الوجود ومعين المقدار وبالتالي لا يجوز قيد الحقوق محل النزاع في الحساب الجاري.

العبارة خاطئة

العبارة صحيحة

SOONAA

- المدفوعات في الحساب الجاري تنتج عوائد ولو لم يتفق الاتفاق على ذلك بين البنك والعميل

• العبارة خاطئة

• العبارة صحيحة

- متى كان الحساب الجاري مازال مفتوحاً فإن دائني العميل لا يستطيعوا توقيع حجز ما للمدين لدى الغير، أي توقيع الحجز على مبلغ الحساب لهذا العميل لدى البنك

- الحساب الجاري من العقود المستمرة

• العبارة صحيحة

- في الحساب الجاري إذا قدم العميل مبلغ كوديعة في الحساب، من الممكن اعتبار هذه الوديعة تسديداً لقرض سبق وأن اقترضه العميل من البنك

• العبارة خاطئة

- المدفوعات المدرجة في الحساب الجاري بين البنك وأحد التجار تكون من

النقود والبضائع

البضائع

• النقود

• بموافقة العميل

- بدون موافقة العميل

- لا يمكن وقف الحساب الجاري

- عقد يتفق بمقتضاه طرفان على أن يقيدا في حساب عن طريق مدفوعات متبادلة ومتداخلة الديون التي تنشأ عن العمليات التي تتم بينهما بحيث يستعيضان عن تسوية هذه الديون تباعاً بتسوية واحدة تقع على الحساب عنده.

• تشابك المدفوعات

- تبادل المدفوعات.

- التخصيص العام للمدفوعات.

- يجوز أن يقيد في الحساب الجاري بين البنك وأحد التجار

- البضائع

- الشيكات محل النزاع

• الكمبيالات المضافة لأجل

- في التحويل المصرفي يستطيع البنك أن يرفض تنفيذ أمر التحويل المصرفي إذا كان مقابل الوفاء بأمر التحويل أقل من القيمة المذكورة في هذا الأمر دون أي التزام من البنك بإخطار العميل بهذا الرفض

• العبارة خاطئة

- بعد إتمام التحويل المصرفي يعتبر البنك الذي تلقى أمر التحويل من العميل مديناً للمستفيد بمبلغ التحويل وبالتالي ينشأ للمستفيد حق مباشر ومستقل في مواجهة البنك

• العبارة صحيحة

- عقد يتفق بمقتضاه طرفان على أن يقيدا في حساب عن طريق مدفوعات متبادلة ومتداخلة الديون التي تنشأ عن العمليات التي تتم بينهما بحيث يستعيضان عن تسوية هذه الديون تباعاً بتسوية واحدة تقع على الحساب عنده.

الاعتماد البسيط

الاعتماد المستندي

• الحساب الجاري

تدريبات على التحويل المصرفي

- يجوز الاتفاق بين البنك والعميل أن يرد أمر التحويل المصرفي على مبلغ سوف يتم قيده في حساب العميل الأمر خلال مدة معينة

• العبارة صحيحة

- متى تم التحويل المصرفي فإن ذمة العميل الأمر لا تبرا في مواجهة المستفيد إلا إذا قام المستفيد بسحب النقود من البنك بالفعل

• العبارة خاطئة

SOONAA

- متى تم التحويل المصرفي فإن ذمة العميل الأمر لا تبرا في مواجهة المستفيد إلا بقيام بنك المستفيد بقيد المبلغ في حساب هذا المستفيد

العبارة خاطئة

- بعد إتمام عملية التحويل المصرفي وقيد البنك مبلغ التحويل في حساب المستفيد فإن العميل الأمر بالتحويل

- يستطيع إلغاء أمر التحويل بإرادته المنفردة

لا يستطيع إلغاء أمر التحويل

- يستطيع إلغاء أمر التحويل بالاتفاق مع البنك

- عندما يتقدم العميل للبنك بالورقة التجارية مطالباً بتحصيل قيمتها في ميعاد استحقاقها نيابة عنه فإنه يظهر للبنك هذه الورقة التجارية تظهيراً توكليلاً

العبارة صحيحة

- ينتهي التزام البنك بتحصيل قيمة الورقة التجارية بوفاء العميل الموكل رغم وجود بعض الإجراءات القانونية التي يجب أن يتخذها البنك لحماية حق العميل في الورقة التجارية من السقوط

العبارة خاطئة

- الأمر الصادر من العميل الأمر للبنك بإجراء تحويل مبلغ من حسابه إلى حساب المستفيد يكون

- بواسطة التليفون

- شفاهة في مقر البنك

مكتوب على نماذج مطبوعة

تدريبات على العمليات على الأوراق التجارية

- عند خصم الورقة التجارية لدى البنك يصبح هذا البنك هو صاحب الحق الثابت فيها وبالتالي يحق له مطالبة المدين بها بمبلغها عند حلول أجلها

العبارة صحيحة

- عند تظهير الورقة التجارية تظهيراً ناقلاً للملكية من قبل العميل للبنك لخصمها فإنه لا يكون ضامناً الوفاء بقيمتها إذا امتنع المدين عن الوفاء عند حلول ميعاد استحقاقها

العبارة خاطئة